تقرير VRWG

تحويل الخطاب إلى إصلاح

تعزيز تواصل ومشاركة الضحايا في المحكمة الجنائية الدولية

© ريدريس. تدريب حول حقوق الضحايا أمام المحكمة الجنائية الدولية في أوغندا.

تموز/يوليو 2025

بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي

Global Initiative Against Impunity for International Crimes and Serious Human Rights Violations

تم تمويل هذا المنشور بشكل مشترك من قبل الاتحاد الأوروبي ضمن مشروع المبادرة العالمية ضد الإفلات من العقاب. وتتحمل أمانة مجموعة العمل المعنية بالعدالة لضحايا الجرائم الدولية (VRWG) وحدها مسؤولية محتوى هذا المنشور، ولا يعكس بالضرورة آراء الاتحاد الأوروبي.

جدول المحتويات

الاختصارات 3

مقدمة 4

1. ضمان التواصل المبكر من مرحلة القضية 5

تكلفة تأخر التواصل مع الضحايا 7

أوجه القصور في التواصل الفعال في المحكمة الجنائية الدولية: مشكلة تعريف 7

التوصيات 10

2. ضمان مشاركة فعّالة وذات معنى للضحايا 13

مناهج مقيدة لمشاركة الضحايا في المحكمة الجنائية الدولية في مراحل التحقيق والمحاكمة وانفاذ الاحكام ومراحل جبر الاضرار 13

التوصيات 16

العوائق التشغيلية للمشاركة 17

التوصيات 19

3. تنفيذ التوصيات 22

توصيات رئيسية شاملة لجميع الجهات المعنية 22

الإجراءات ذات الأولوية للدول الأطراف 23

الاختصارات

ASP – جمعية الدول الأطراف

CLR – التمثيل القانوني المشترك

CLRV – الممثل القانوني المشترك للضحايا

ICC – المحكمة الجنائية الدولية

IER – المراجعة المستقلة من الخبراء

LAP – سياسة المساعدة القانونية

LRV – الممثل القانوني للضحايا

OPCV – مكتب المستشار العام للضحايا

OTP – مكتب المدعي العام

PE – التحقيق الأولي

PIOS – قسم الإعلام والتوعية والتواصل

PTC – الدائرة التمهيدية

RoC – لائحة المحكمة

RoR – لائحة قلم المحكمة

RPE – قواعد الإجراءات والأدلة

RS – نظام روما الأساسي

TC – الدائرة الابتدائية

TFV – صندوق ائتمان الضحايا

VRWG – مجموعة عمل حقوق الضحايا

مقدمة

تُعدّ المحكمة الجنائية الدولية (ICC) منارة أمل للضحايا، ليس فقط بسبب ولايتها لتعزيز المساءلة عن الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، ولكن أيضًا لأنها تُشكّل القانون الجنائي الدولي والممارسات الدولية. تُؤثّر المحكمة الجنائية الدولية على كيفية تحقيق العدالة في هذه الجرائم الخطيرة من خلال الإجراءات المحلية، بما في ذلك بموجب الولاية القضائية العالمية، وكذلك من خلال آليات المساءلة الإقليمية والهجينة والدولية المتنوعة. يعمل في المحكمة أفرادٌ مُكرّسون لدعم ولايتها والتزامها بالعدالة الهادفة القائمة على الحقوق. تحتلّ المحكمة الجنائية الدولية مكانةً فريدةً بين المحاكم الدولية، إذ يتضمن إطارها التأسيسي، حقوق الضحايا في المشاركة وطلب التعويضات. في مواجهة التهديدات المتزايدة – سواءً العقوبات أو أوامر الاعتقال ضد مسؤولي المحكمة أو التراجع الأوسع عن التعددية – يجب حماية المحكمة بأقصى درجات الاجتهاد والالتزام..

إن حماية المحكمة الجنائية الدولية تتطلب إدراك جوانب التحسين والاعتراف الصادق بأن ضحايا الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي ليسوا متلقين سلبيين للعدالة، بل أصحاب حقوق فاعلين يحق لهم الحصول على المعلومات والتمثيل القانوني والمشاركة والتعويضات. تُعد هذه الحقوق جوهرية لشرعية المحكمة الجنائية الدولية وفعاليتها. ومع ذلك، وبعد مرور أكثر من عقدين على بدء المحكمة عملها، لا يزال الضحايا يواجهون نظامًا مجزأً لا يستجيب لاحتياجاتهم. تركز هذه الورقة على ثلاث أولويات ملحة: التواصل المبكر، واتباع نهج متسق وشامل للمحكمة تجاه مشاركة الضحايا، وإزالة العوائق العملية أمام المشاركة. وبينما تظل مجالات أخرى، مثل الحماية، بالغة الأهمية، فإن مجالات التركيز المذكورة هذه تُعدّ أساسية لمشاركة الضحايا منذ البداية.

استنادًا إلى سلسلة من المشاورات مع المجتمع المدني، والممثلين القانونيين للضحايا (LRVs)، والضحايا أنفسهم، يُبرز التقرير ثلاث مجالات تقصر فيها المحكمة:

أولًا، لا يزال التواصل المبكر يعاني من نقص التمويل والتنفيذ غير المتّسق. وقد أدت التفسيرات الضيقة لمفاهيم «الحالة» و«التواصل» إلى تأخير التواصل مع المجتمعات المتضررة، خاصة خلال مراحل التحقيق الاولي (PE، وهي فترة حاسمة لكسب ثقة الضحايا في المحكمة.

ثانيًا، أصبحت الأساليب القضائية في ما يخص المشاركة مقيدة وغير متناسقة، مما يحد من قدرة الضحايا على التعبير واختيار ممثليهم القانونيين.

ثالثًا، وجود العوائق التشغيلية والإجرائية – مثل تأخر أو انعدام المساعدة القانونية، وضيق الجداول الزمنية، والبيروقراطية – تُعيق المشاركة الفعالة.

وتُعد المراجعة الجارية لاستراتيجية المحكمة بشأن الضحايا (استراتيجية الضحايا) فرصة لإعادة رسم المسار. لكن اصلاحات اللغة وحدها لا تكفي. فلا بد أن تتسم الاستراتيجية ومراحل تنفيذها بمنظور محوره الضحايا. ويتطلب هذا تنسيقًا بين أجهزة المحكمة، ورؤية مشتركة، وخطوات وأهداف واضحة لضمان تفعيل الاستراتيجية، إلى جانب تمويل كافٍ ودعم مستدام من الدول الأطراف.

وقد دعت مجموعة عمل حقوق الضحايا (VRWG)، وهي شبكة تضم 179 منظمة مجتمع مدني وطنية ودولية، تعزّز الحقوق إلى إجراء مشاورات مباشرة مع الضحايا والناجين خلال مراجعة الاستراتيجية. إلا أن المحكمة حتى الآن لم تتفاعل بشكل جاد مع المعنيين بشكل مباشر، مما يهدد بشرعية الاستراتيجية نفسها. ومن هنا، فإن المحكمة مطالبة بإعادة تقييم نهجها وإجراء المشاورات المطلوبة منذ زمن طويل.

يقدم هذا التقرير توصيات عملية لدعم التواصل الفعال والمشاركة الحقيقية للضحايا. ويجب أن تعتمد المحكمة فهماً أوسع وأدق لمفاهيم «الحالة» و«التواصل» يتيح المشاركة منذ مرحلة التحقيق الاولي. وينبغي أن يكون التواصل تفاعليًا، يجب أن يتم بالتشاور مع المجتمع المدني، ويُقدَّم بلغات محلية وبأساليب شاملة. ويجب تحسين التنسيق بين الأجهزة، وتوفير عمليات تحديث منتظمة لإدارة التوقعات ومواجهة التضليل.

كذلك، يجب على الدوائر القضائية ضمان اتساق الإجراءات القانونية المتعلقة بالمشاركة والتمثيل، واحترام حق الضحايا في اختيار محاميهم. وينبغي أيضًا معالجة العوائق التشغيلية عبر تنفيذ شامل لسياسة المساعدة القانونية (LAP) لعام 2024، وتوفير ميزانيات مرنة، وتبسيط الإجراءات، وتحديد أطر زمنية واضحة ومعقولة للمشاركة تترافق مع تغذية راجعة في الوقت المناسب.

ويجب أن يكون تنفيذ هذه التوصيات عمليًا، ويتضمن أهدافًا قابلة للتحقيق، مع تخصيص الموارد اللازمة. ويتطلب ذلك أيضًا بناء القدرات الداخلية، ودعم الموظفين، ووضع مؤشرات واضحة للقياس، وأدوات متابعة فعالة. فإذا كانت المحكمة تسعى لإعادة بناء الثقة والقبول العام، فعليها أن تتعامل مع حقوق الضحايا كالتزام محوري وليس محفزا نظريًا.

1. ضمان التواصل المبكر من مرحلة القضية

"لكي تتمكن المحكمة من أداء ولايتها على النحو الأمثل، من الضروري أن يكون دورها وأنشطتها مفهومين ومتاحين على نحو سليم [...]. إن أنشطة التواصل والإعلام والتوعية في الدول التي تشهد حالات تُعتبر جوهرية لتعزيز الدعم والفهم العام والثقة في عمل المحكمة."

– الدائرة التمهيدية الأولى، قرار بشأن المعلومات والتواصل [...]، 13 يوليو 2018، الوضع في دولة فلسطين.

حق الضحايا في تلقي المعلومات

يحق للضحايا أن يتم إبلاغهم بشكل صحيح بالمسائل التي تؤثر على مصالحهم بموجب إطار نظام روما الأساسي.

المواد 21 و 68 (3) من نظام روما الأساسي ، القواعد 13 (1) ، 16 (1) (أ)-(ب) و (2) ، 50 (1) ، 92 ، و 96 من قواعد الإجراءات والأدلة (RPE) ؛ اللائحة 87 من لوائح المحكمة؛ واللوائح 5 ، 6،8 ، و 103 (1) و (2) من لوائح قلم المحكمة .

تم تطوير حق الضحايا في تلقي المعلومات من المحكمة الجنائية الدولية والتواصل معها من قبل الفقه القانوني للمحكمة في قضية فلسطين /ميانمار. وقد اعترفت الخطط الاستراتيجية للمحكمة وقرارات جمعية الدول الأطراف بأهمية التواصل المبكر، وهو ما تم تسليط الضوء عليه أيضًا في تقرير المراجعة المستقلة للخبراء ومن قبل المجتمع المدني، بما في ذلك الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH) ومنظمة ريدريس.

يُعتبر التواصل المبكر ضروريًا لضمان أن يتمكن الضحايا من ممارسة حقوقهم بموجب نظام روما الأساسي. لاحظت المراجعة المستقلة للخبراء أن جمعية الدول الأطراف قد دعت مرارًا وتكرارًا إلى تمكين الضحايا من التواصل في الوقت المناسب، مع إدراك أن التواصل الشفاف يؤكد شعور الضحايا بالاعتراف والعدالة.

على الرغم من ذلك، لا تزال جهود التواصل المبكر تعاني من نقص مزمن في التمويل، وتُطبّق بشكل غير متسق. تؤكد مشاورات فريق العمل المعني بالضحايا مع موظفي المحكمة وممثلي الضحايا أن جهود التواصل الهادفة لا تبدأ غالبًا إلا بعد أن يبدأ مكتب المدعي العام التحقيق، إن بدأت أصلًا. وهذا يتعارض مع ادعاءات المحكمة الجنائية الدولية المتكررة بالتزامها بتحقيق العدالة التي تُركّز على الضحايا.

يكمن أحد الأسباب الرئيسية لهذا الفشل في الاستخدام غير المتسق للمحكمة لمصطلحي «التواصل» و«الحالة» عبر أجهزتها وداخلها. هذا الغموض يؤخر التخطيط، ويقلص الموارد، ويترك الضحايا غير مطلعين ومنعزلين في مراحل مهمة، لا سيما خلال عمليات التحقيق الاولي.

بالمعنى الدقيق للكلمة، التواصل هو تبادل الحوار بين المحكمة والسكان المتأثرين، بما في ذلك المجتمع المدني، من البلدان الخاضعة للتحقيق الأولي أو الملاحقة القضائية أو البلدان التي تُنفذ فيها عمليات التعويض. وهذا يتطلب من المحكمة نشر المعلومات، والاستماع إلى احتياجات الضحايا وشواغلهم، ومراجعة رسائلهم، مع مراعاة الظروف المحلية والحساسيات الثقافية ولغة الحوار.

إذا كانت المحكمة الجنائية الدولية تفسر التواصل باستمرار على أنها تبادل حوار مستمر بين المحكمة والمجتمعات المتأثرة، بما في ذلك خلال عمليات التحقيق الاولي ، والتعامل معه كالتزام مؤسسي بدلاً من أنه نشاط تقديري ، فإن هذا من شأنه ان يؤدي إلي:

- توضيح توقعات الضحايا ومعالجة المعلومات المضللة مبكرًا؛
- تعزيز مشاركة الضحايا المستدامة وفهمهم ودعمهم لعمل المحكمة؛
- تعزيز أساس الأدلة والمشاركة في الإجراءات؛
- دعم المشاركة المبكرة في عمليات جبر الأضرار وإدارة التوقعات طوال الوقت.

التواصل الفعال هو التواصل المتبادل والذي يمكّن الضحايا والناجين والمجتمعات المتأثرة من الوصول إلى الإجراءات القضائية ومتابعتها وفهمها. إنه يساعد على توضيح المفاهيم الخاطئة وسوء الفهم، وبناء الثقة في عمل المحكمة، ويعزز الثقة العامة بشكل أوسع في الوقت الذي تواجه فيه المؤسسة تدقيقاً مصعّداً وتشكيكاً.

تكلفة تأخر التواصل مع الضحايا

أكد المجتمع المدني بشكل عام أنه بدون تواصل مبكر، سيشكل الضحايا توقعات غير واقعية للمحكمة. وقد يؤدي ذلك إلى خيبة الأمل والإحباط وحتى العداء في العديد من المواقف، بين مجتمعات الضحايا ووسط الجمهور الأوسع، مما يؤثر على قابلية المحكمة وشرعيتها بشكل أكثر حيوية في الوقت الذي تواجه فيه المحكمة الضغط السياسي، والعقوبات، وعدم التعاون من قبل الدول الأطراف.

أدى ضعف التواصل وعدم التوعية المبكرة من جانب المحكمة الجنائية الدولية إلى تحمّل منظمات المجتمع المدني لهذا العبء. وبينما قد ترحب المحكمة بهذا الدعم من منظمات المجتمع المدني، فإن الاعتماد المفرط عليها للوفاء بمهمة التواصل المنوطة بها يُعرّض الضحايا لخطر تعميق شعورهم بالانفصال. كما يُقوّض قدرة المحكمة على التواصل المباشر بفعالية واستمرار مع المجتمعات المتأثرة، مما يُعزز المخاوف عند الضحايا من عدم التزام المحكمة الحقيقي بخدمة مصالحهم.

إن غياب التواصل في الوقت المناسب وبطريقة سهلة يُحدث فراغًا في المعلومات، سرعان ما يتم ملأه بمعلومات مضللة. ولطالما استغلّ منتقدو المحكمة الجنائية الدولية هذه الفجوة لتأجيج انعدام الثقة والاستياء. مما يترك الضحايا عرضة لروايات مُحرّفة حول دور المحكمة وإجراءاتها. كما أن لذلك عواقب قانونية ملموسة: فقد يُفوّت الضحايا المواعيد النهائية أو يمتنعون عن التقدم بطلب المشاركة تمامًا، مما يُقوّض ممارسة حقوقهم بموجب نظام روما الأساسي، بما في ذلك الحق في الاستفادة من جبر اضرار مناسبة، لا سيما عندما لا يُشارك الضحايا بسبب غياب التواصل في الوقت المناسب، ويجدون في النهاية أن الجرائم التي عانوا منها مُستبعدة من التهم المُثبتة.

عندما يعجز الضحايا عن المشاركة بشكل هادف، فقد يشعرون بالتخلي عنهم، مما يؤدي إلى فقدان ثقتهم في المحكمة. ولا يجوز أن يظل التواصل المبكر والفعال مجرد التزام خطابي أو مجرد إجراء شكلي؛ فهو ضروري لحماية شرعية المحكمة واستدامة الدعم الدولي.

أوجه القصور في التواصل الفعال في المحكمة الجنائية الدولية: مشكلة تعريف

تتبع أوجه القصور في التواصل لدى المحكمة الجنائية الدولية من مشكلة تعريفية مزدوجة. أولاً، يُفسر قلم المحكمة مصطلح «الحالة» تفسيراً ضيقاً، مما يُؤخر جهود التواصل حتى يتطور الوضع بشكل ملحوظ، وغالباً ما يؤدي ذلك الى التأخير وعدم امكانية إشراك المجتمعات المتضررة بفعالية.

ثانياً، هناك لبس مؤسسي حول ماهية التواصل. غالباً ما يُخلط المصطلح بجهود الإعلام العام الأوسع، مما يُضعف دوره المحدد في تعزيز التواصل المباشر والمتبادل مع الضحايا.

دأب قلم المحكمة على تجاهل الحاجة إلى التواصل في المراحل المبكرة. فبدون تخطيط استراتيجي قبل فتح أي تحقيق أولي، يعجز قلم المحكمة عن طلب وتخصيص التمويل والموارد الكافية لدعم وحماية الضحايا منذ البداية. في هذا السياق، يساورنا القلق من أن المراجعة الحالية لاستراتيجية الضحايا قد تُقدم وعوداً مغرية دون ضمان لتوفير المخصصات المالية اللازمة للتنفيذ الهادف.

تؤدي المشاكل التعريفية المذكورة أعلاه إلى تحديات متعددة في مجال التواصل، بما في ذلك التأخير أو الغياب التام لجهود التواصل، وعدم تطوير مواد تواصل متاحة، وعدم الامتثال لأوامر الدوائر، والنقص المزمن للتمويل.

لا تواصل رسمي حتى مرحلة التحقيق – وحتى حينها، «توجد فجوة كبيرة»

> «في السودان، يتواجد الضحايا في القرى والمخيمات. لا تواصل: المحكمة الجنائية الدولية لا تصل إلى الضحايا لإبلاغهم بما يجري.»
>
> – عضو في مجموعة عمل حقوق الضحايا

أفاد الأعضاء بأن الضحايا يشعرون بجهلهم منذ المراحل الأولى للإجراءات. وغالبًا ما يفتقرون إلى التحديثات والتوجيه الواضح بشأن التعامل مع المحكمة. وقد نادت هيئة المراجعة المستقلة بصورة مستمرة بدعوة من المجتمع المدني والدول الأطراف، نادت المحكمة الجنائية الدولية للقيام بأنشطة تواصل خلال مراحل الإجراءات التمهيدية والتحقيق الاولي.

وأقرت هيئة المراجعة المستقلة (IER) بأن الإطار القانوني الحالي يحصر التواصل في «حالة» رسمية، وأوصت بتعديل اللائحة 5 مكرر من لوائح قلم المحكمة (Reg 5 bis)، التي تغطي «الاعلام والتواصل»، للإشارة صراحةً إلى مرحلة الإجراءات التمهيدية والتحقيق الاولي. ومع ذلك، فإن جذور المشكلة لا تكمن في اللائحة نفسها، بل في كيفية تفسير قلم المحكمة «للحالة»، أي أنها لا تبدأ التواصل إلا بعد أن يفتح المدعي العام تحقيقًا. يتعارض هذا التفسير مع حق الضحايا في الحصول على المعلومات: فمرحلة الإجراءات التمهيدية هي الفترة التي يُقرر فيها ما إذا كان التحقيق سيُجرى، وما الذي سيُركّز عليه، وكيف سيتم توصيف الجرائم المزعومة، وهو ما يُحدد في النهاية من سيشارك في الإجراءات ويحصل على جبر أضرار في حال الإدانة. كما أن هذا المبدأ يتناقض باستمرار مع قرارات المحكمة الدائمة للتحكيم (PTC) (على سبيل المثال «الوضع في جمهورية ليتوانيا/جمهورية بيلاروسيا»)، وموقع المحكمة الجنائية الدولية على الإنترنت، الذي يوضح أنه يمكن البدء في إجراءات تحقيق مؤقت فيما يتصل بـ «حالة»، مما يدعم تفسيراً أوسع.

حتى بعد بدء التحقيقات، يظل التواصل غير كافٍ. وصف كل من أعضاء مجموعة عمل حقوق الضحايا ومسؤولي المحكمة الجنائية الدولية التواصل في هذه المرحلة بأنه «ثقبٌ في الفجوة». لا يزال الضحايا والمجتمعات المتأثرة لا يعرفون ماذا يحدث في الوضع الفلسطيني، لاحظ الممثلون القانونيون للضحايا أن الضحايا «أوضحوا بأغلبية ساحقة رغبتهم في الاطمئنان بأن تحقيق المحكمة الجنائية الدولية يتقدم وتوقعهم لرؤية المحكمة على أرض الواقع». أشار الضحايا إلى أن التواصل يركز بشكل أساسي على المجتمع المدني و «لم يسمح على وجه التحديد بمشاركة مباشرة أو التواصل مع الضحايا والمجتمعات المتضررة نفسها».

هذه المخاوف ليست مستغربة. فقد وردت ردود فعل مماثلة في حالة بنغلاديش/ميانمار، حيث أبلغ الممثلون القانونيون للضحايا (LRVs) وحدة مشاركة وتسجيل الضحايا (VPRS) أن «حماس موكليهم لتحقيقات المحكمة الجنائية الدولية يبدو في أدنى مستوياته على الإطلاق». وأوضح الممثلون القانونيون للضحايا أوضحو أن الأنشطة التي تعهدوا بها، «ليس فقط لتوفير معلومات ملموسة من آليات العدالة لمجتمع الروهينجا في المخيمات، بل أيضًا لمحاولة الحفاظ على ثقة الروهينجا وتعاونهم مع الساعين إلى العدالة نيابةً عنهم». حتى في البلدان التي لديها مكاتب ميدانية للمحكمة الجنائية الدولية، مثل أوكرانيا، لا يُبلغ الأعضاء عن أي تفاعل، على الرغم من التوقعات العالية.

يستمر ضعف التواصل خلال مرحلة جبر الاضرار. فعندما لا تُدار التوقعات المتعلقة بجبر الاضرار، يتفاقم انعدام الثقة والتوتر بين الضحايا. إضافةً إلى ذلك، قد يؤدي نقص المعلومات في الوقت المناسب إلى عدم المشاركة والاستبعاد المفاجئ من برامج جبر الاضرار، مما يُسبب صدمةً نفسيةً جديدةً وردود فعلٍ عكسية، مما يُضعف ثقة الضحايا في العملية وفي المؤسسة نفسها.

لا يزال التواصل بعيد المنال بالنسبة للمجتمعات المتأثرة

> «لا يمكن أن يكون التواصل مع الضحايا بنهج يناسب الجميع ولكن يجب أن يكون مصممًا على وجه التحديد لكل موقف وبلد.»
>
> – عضو مجموعة عمل حقوق الضحايا

يجب أن يكون التواصل ميسراً، ومراعيًا للثقافات، وباللغات التي يفهمها الضحايا، ويتم في أقرب فرصة. في ليبيا، أفاد أعضاء مجموعة عمل حقوق الضحايا أن غياب المواد باللغة العربية يمنع المحكمة من الوصول إلى المجتمعات المتضررة. وقد أشار قلم

المحكمة إلى محدودية الموارد وصعوبة تغطية لغات متعددة، إلا أن اعتماده على اللغتين الإنجليزية والفرنسية، حتى في الحالات التي لا تُتحدث فيها أي منهما في البلد المتضرر، غير فعال. وكما أشار أحد الأعضاء الليبيين، فإن التواصل باللغة العربية «سيساعد على بناء ثقة أكبر لدى الضحايا ويجعلهم أكثر ارتياحًا للتواصل مع المحكمة».

بينما يقود قلم المحكمة جهود التواصل مع المحكمة الجنائية الدولية، يُجري مكتب المدعي العام (OTP) وصندوق الائتمان للضحايا (TFV) أيضًا أنشطة تواصل وفقًا لولاياتهما. وللأسف، غالبًا ما يُسبب انخراط جهات فاعلة متعددة ارتباكًا – داخليًا وخارجيًا – بشأن الجهة المسؤولة عن كل جانب من جوانب التواصل. وقد أقرّ مكتب المدعي العام بأن التواصل ضروري لضمان التعاون والتكامل المتضمن في سياسته بشأن التكامل والتعاون. ومع ذلك، وجدت هيئة الخبراء للمراجعة المستقلة أن التواصل لا يزال غير كافٍ تمامًا أو غائبًا تمامًا، لا سيما خلال مراحل ما قبل التحقيق. وتشمل أوجه القصور هذه ضعف التواصل، وعدم تبادل المعلومات الكافية مع الجهات المعنية المحلية، وضعف التفاعل مع منظمات المجتمع المدني المحلية، وعدم وضوح قنوات الاتصال.

يفيد الأعضاء أن مكتب المدعي العام غالبًا ما يحجب المعلومات المتعلقة بالتحقيقات الأولية وتحديثات القضايا، متذرّعًا بالسرية. وبينما ينبغي احترام السرية عند الاقتضاء، أشار أحد الأعضاء الأوكرانيين إلى أنه «نحن محامون ونتفهم أنه لا يمكن تقديم جميع المعلومات المتعلقة بالتحقيق الجاري، ولكن لا يزال من الممكن تقديم المزيد». غالبًا ما يكون هناك شعور بأن السرية تُستخدم بشكل مفرط كذريعة لعدم مشاركة المعلومات، لا سيما وأن مشاركة المعلومات تتطلب عادةً موارد بشرية لإجراء تقييم دقيق لما سيتم مشاركته. إن عدم تقديم معلومات عامة وتحديثات خاصة بالحالات دون انتهاك السرية يُهيئ مساحة للتضليل والروايات السلبية. يمكن لمكتب المدعي العام الحد من هذا الخطر من خلال التقييم الفعال لتحديد المعلومات التي يمكن مشاركتها بأمان من تلك التي يجب أن تبقى سرية.

تُعيق التحديات اللوجستية أيضًا الوصول إلى الضحايا في المناطق النائية أو غير الآمنة. وقد سلّط الأعضاء الضوء على ضرورة تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية، بما في ذلك من خلال مبادرات بناء القدرات والأساليب المبتكرة لتحسين الوصول. كما أشار الأعضاء إلى عدم مراعاة الثقافات الأخرى وضعف الوعي بالسياق في التواصل. وينبغي للمحكمة وضع أدلة توجيهية خاصة بكل سياق لضمان توافق الرسائل مع معايير الضحايا وتوقعاتهم..

تقييد وانحسار حقوق الضحايا: أثر عدم امتثال قلم المحكمة لأوامر الدوائر

أدى التفسير المقيّد لقلم المحكمة لمصطلح «الحالة» إلى تقييد جهوده في التواصل، بل ساهم أيضًا في عدم امتثاله لأوامر الدوائر في قضيتي فلسطين وبنغلاديش/ميانمار. في كلتا الحالتين، مارست الدوائر سلطتها بموجب المادة 92(8) من قواعد الإجراءات والأدلة لتوجيه قلم المحكمة لضمان علنية كافية للإجراءات في جميع الأوقات..

في حالة فلسطين، أفاد الممثلين القانونيين للضحايا في عام 2023 أن جهود التواصل التي تم الأمر بها في عام 2018 «لم تتحقق بشكل مُرضٍ بعد» ولم تصل إلى موكليهم. يتوقع الضحايا في فلسطين من المحكمة أن «تُعرّف بنفسها وبوجودها وتُقدّم نفسها»، لا سيما مع تراجع الثقة في العدالة الدولية. وأكدوا على أن «العدالة يجب ان يتم تحقيقها وتكون مرئية». يُعدّ التواصل المُناسب مع المحكمة أمرًا أساسيًا لإدارة التوقعات ومكافحة التضليل الإعلامي. في حالة بنغلاديش/ميانمار، أقرّ قلم المحكمة نفسه بوجود فجوات في جهود التواصل التي كان على ممثلي الضحايا القانونيين سدها. هذا النهج المُجزّأ يُلقي العبء على الآخرين ويُضعف التنسيق..

إن إخفاق قلم المحكمة في التواصل مع الضحايا في المراحل الأولى، بسبب تفسيره التنظيمي الخاص، أمرٌ مثيرٌ للقلق. ومع ذلك، فإن تجاهله الواضح للأوامر المباشرة الصادرة عن الدوائر يثير مخاوف أعمق بشأن مدى التزامه بمسؤوليته تجاه الضحايا. فعندما يرى الضحايا والممثلين القانونيين للضحايا أن قلم المحكمة لا يمتثل للأوامر الملزمة، فإن ذلك يُضعف الثقة بالمحكمة، ويعزز انتقادات المشككين في مصداقية المحكمة الجنائية الدولية والتزامها بالعدالة.

التواصل بدون موارد: وعدٌ لا تستطيع المحكمة الجنائية الدولية الوفاء به

> "ينبغي لمكتب المدعي العام، والمحكمة الجنائية الدولية، ولجنة الميزانية في الاتحاد الأوروبي CBF، وجمعية الدول الأطراف، أن يعترفوا بأنشطة التواصل كجزءٍ لا يتجزأ من أي تحقيق، وبالتالي تمويلها بشكلٍ مناسب."
>
> – هيئة الخبراء للمراجعة المستقلة

يستشهد قلم المحكمة باستمرار بنقص الموارد لتبرير ثغرات التواصل. ففي حالة بنغلاديش/ميانمار، على سبيل المثال، أشار إلى أنه «عندما تسمح الظروف (بما في ذلك الظروف المالية والأمنية)، يخطط قسم الإعلام والتواصل (PIOS) لإجراء مهمة [تم حذفه]، وذلك بهدف تطوير مشاريع التواصل وتقديم دورات تدريبية متعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك في مخيمات الروهينجا». كما يستشهد قلم المحكمة بنقص الموظفين والموارد لتبرير فشله في ترجمة الوثائق ومعالجة التحديات الجغرافية والأمنية التي تواجه التواصل.

يؤثر تفسير قلم المحكمة المقيّد لمصطلح «الحالة» أيضًا على نموذج تمويل المحكمة، الذي يربط مؤشرات الأداء الرئيسية (KPIs) بجلسات الاستماع والمحاكمات، مما يؤدي إلى التقليل من قيمة التواصل – ونقص الموارد – خلال جلسات الاستماع. ونتيجة لذلك، غالبًا ما يُترك الضحايا دون علم ويشعرون بالانفصال منذ البداية.

على الرغم من الدعم الخارجي المتكرر للمحكمة للتوعية والتواصل المبكر، إلا أن التمويل لم يواكب الخطاب. ويؤكد تقرير لجنة الخبراء المستقلة للتحقيق أن تمويل التواصل والتوعية في الدول التي تواجه حالات «ضئيل للغاية (حوالي 50,000 يورو سنويًا)». علاوة على ذلك، لدى المحكمة الآن عمل أكبر بكثير مما كان عليه عندما فتحت أبوابها، حيث يوجد 17 حالة نشطة و16,000 ضحية يشاركون في القضايا المعروضة عليها، مقارنة بحالتين فقط وأربعة ضحايا مشاركين في قضية واحدة في السنوات الأولى للمحكمة. ومع ذلك، لم تتزايد طلبات ميزانية قلم المحكمة، ولا التمويل الفعلي، بما يتناسب مع هذه الزيادات.

يكمن جزء من المشكلة في كيفية ربط التمويل بجلسات الاستماع ومؤشرات الأداء الرئيسية. يتجاهل هذا النهج حقوق الضحايا، التي تتطلب توفير المعلومات والدعم والمشاركة الآمنة في كل مرحلة، وليس فقط أثناء جلسات الاستماع. فبدون تمويل كافٍ ومنظم بشكل صحيح، يظل التواصل وعدًا لا تستطيع المحكمة الوفاء به.

التوصيات

إلى قلم المحكمة

1. **طلب تمويل كافٍ وملائم لتنفيذ استراتيجية الضحايا المنقحة، على الرغم من الاعتقاد بأن الدول لن تزيد ميزانية المحكمة هذا العام، وذلك من خلال:**

- إبراز حقوق الضحايا باعتبارهم أصحاب المصلحة الرئيسيين في المحكمة؛
- وضع ميزانية دقيقة لتكاليف التنفيذ الفعال لجميع حقوق الضحايا، بما في ذلك الحق في الحصول على المعلومات؛
- في حال عدم حدوث مثل هذه الزيادات في الميزانية، يجب إبلاغ الدول بالأثر السلبي المحتمل لذلك على تلبية حقوق الضحايا.

2. **ضمان الامتثال الفوري لأوامر الدائرة بشأن التواصل.**

3. **وضع استراتيجيات تواصل مُصممة خصيصًا، مُستندة إلى معلومات الضحايا ومنظمات المجتمع المدني والمُمثلين القانونيين للضحايا، وإدراجها في استراتيجية الضحايا، بما في ذلك:**

- التواصل المُبكر من مرحلة التحقيق الاولي، لشرح ماهية المحكمة الجنائية الدولية؛ وحقوق الضحايا في كافة الإجراءات؛ وكيفية التواصل مع المحكمة في كل مرحلة؛ وكيفية المشاركة في كل مرحلة؛ والمراحل المختلفة للإجراءات وعمليات التعويضات؛
- اتباع أساليب مُراعية للنوع الاجتماعي والعمر والثقافة ونوع الصدمات؛
- استخدام اللغات المحلية وأدوات التواصل المُناسبة للسياق؛
- تقديم ردود فعّالة لدحض المعلومات المُضللة؛

- تطوير الأدوات اللازمة لنقل المعلومات والرسائل ومخاوف الضحايا إلى أجهزة المحكمة الجنائية الدولية الأخرى؛
- القيام بتحديثات منتظمة للاستراتيجية بما يُناسب ملاحظات أصحاب المصلحة.

إلى دوائر المحاكم

1. **توضيح مسؤوليات قسم الإعلام والتواصل، ووحدة مشاركة وتسجيل الضحايا وممثلي الضحايا القانونيين، وصندوق ائتمان الضحايا، في الأوامر المتعلقة بالتواصل.**
2. **استخدام القاعدة 92 (8) من قواعد الإجراءات والأدلة (RPE) من أجل:**
   - الأمر بإعلان الإجراءات عند الاقتضاء؛ و
   - مراقبة قلم المحكمة ومحاسبته.
3. **وضع مبادئ في أوامره للتواصل في المراحل المبكرة، لضمان اتساق النهج، بما يعكس تلك التي طُوّرت في حالتي فلسطين وميانمار.**

إلى مكتب المدعي العام

1. **تعزيز التواصل الصادق مع منظمات المجتمع المدني والممثلين القانونيين للضحايا، بما في ذلك من خلال:**
   - تحديثات منتظمة حول تقدم فرق التحقيق الاولي والتحقيقات، ومدى فائدة الوثائق التي تقدمها منظمات المجتمع المدني ومجموعات الضحايا، بما يتوافق مع تقييمات سرية مدروسة. يمكن لمكتب المدعي العام اعتماد سياسة لتحديد معايير الإبلاغ؛
   - إعداد تقارير خاصة بكل حالة على حدة في كل مرحلة من مراحل الإجراءات والسياقات الأخرى التي يشارك فيها مكتب المدعي العام؛ و
   - الاجتماع مع منظمات المجتمع المدني وممثلي الضحايا القانونيين الوطنيين خلال الزيارات القطرية.
2. **تحسين التنسيق والتعاون مع قلم المحكمة فيما يتعلق بالتواصل.**

إلى الدول الأطراف

1. **توفير التمويل الكافي لاستراتيجية الضحايا، بما في ذلك:**
   - خدمات الترجمة التحريرية والشفوية إلى اللغات المحلية وتوظيف الموظفين المعنيين؛
   - تطوير الأدوات الرقمية (مثل: الأجهزة المحمولة والوسائل السمعية والبصرية)؛
   - توفير موظفي التواصل، والمكاتب الميدانية للمحكمة الجنائية الدولية، وتوفير تكاليف السفر للزيارات الممكنة.
2. **اعتماد نموذج تمويل يركز على الضحايا:**
   - تخصيص الميزانيات بناءً على النطاق الكامل لحقوق الضحايا في جميع المراحل (وليس جلسات الاستماع فقط)؛
   - ضمان أن تعكس مؤشرات الأداء الرئيسية احتياجات التواصل في جميع الحالات؛
   - إعطاء الأولوية للإصلاحات التي تدعم التواصل الشامل والمراعي للسياق.

3. **تشجيع الامتثال:**

- مراقبة تنفيذ قلم المحكمة لأنشطة التواصل؛
- الدفع باتجاه مؤشرات أداء واقعية تعكس حقوق الضحايا؛
- دعم الإصلاحات الهيكلية لضمان مشاركة فعّالة.

2. ضمان مشاركة فعّالة وذات معنى للضحايا

"بصفتي ضحيةً لحقت بها أضرارٌ خلال الحرب، أعتقد أن قرار تعيين المحاميين كان قرارنا. لذلك، نرى أهمية استمرارنا معهما في هذه القضية، لأن الإجراءات التي استندنا إليها لم تتغير."

– ضحية مشاركة في قضية المدعي العام ضد دومينيك أونغوين

"نظام مشاركة الضحايا أمام المحكمة، كما هو عليه الآن، يُشبه سفينة تايتانيك وهي تقترب من جبل الجليد."

– مكتب المستشار العام للضحايا (OPCV)، الملاحظات الختامية في قضية المدعي العام ضد بيكاتوم ونجيسونا

حق الضحايا في المشاركة في إجراءات المحكمة

تنص المادة 68(3) من نظام روما الأساسي: "حيث تتأثر المصالح الشخصية للضحايا، تسمح المحكمة بعرض وجهات نظرهم ومخاوفهم والنظر فيها في مراحل الإجراءات التي تراها مناسبة، وبطريقة لا تخل بحقوق المتهم ولا تُخالف المحاكمة العادلة."

ويعزز هذا الحق في مواد أخرى من نظام روما وقواعد الإجراءات والأدلة، منها: المواد 15(3)، 19(3)، 21، 53(3)(أ) من نظام روما؛ والقواعد 16(1) و(2)، 85 إلى 93 من قواعد الإجراءات والأدلة؛ واللائحة 86؛ من لوائح المحكمة واللوائح 6، 8، 103(1)، 104، 105، 112(1) من لوائح قلم المحكمة.

إن للضحايا الحق في المشاركة في الإجراءات من خلال عرض آرائهم ومخاوفهم على القضاة في مراحل الإجراءات التي تراها المحكمة مناسبة، وحيث تتأثر مصالحهم الشخصية. يمكن للضحايا المشاركة من خلال ممثليهم القانونيين أو مكتب المدعي العام للضحايا، بموجب نظام روما الأساسي. يعتبر التمثيل القانوني جسرًا حيويًا بين الضحايا والمحكمة، والقناة الوحيدة – بالنسبة لغالبية الضحايا – لإسماع أصواتهم والمساهمة في إحقاق الحق وتحقيق العدالة.

تُحدد استراتيجية المحكمة المُنقّحة المتعلقة بالضحايا (2012) التمثيل القانوني الفعّال كعنصر أساسي لضمان حق الضحايا في المشاركة في إجراءات المحكمة الجنائية الدولية. ورغم التأييدات رفيعة المستوى، والأحكام العديدة التي تُقرّ بالأهمية الحاسمة للمشاركة الفعّالة والتمثيل القانوني، لا يزال الضحايا في الدول التابعة للمحكمة الجنائية الدولية يواجهون عقبات مُتعددة عند محاولة فهم نظام التمثيل القانوني أمام المحكمة والاستفادة منه. وتشمل هذه العقبات نُهُجًا مقيدا للمشاركة في مراحل التحقيق واثبات الجدارة والمحاكمة وجبر الاضرار، وعقبات مُتعلقة بالتمثيل القانوني، بما في ذلك تنظيم التمثيل القانوني المُشترك إن الفشل في معالجة الإحباط العميق الناجم عن هذه التحديات يُنذر بتخلي المحكمة الجنائية الدولية عن الضحايا، مما يُؤدي إلى فجوة بينهم وبين المحكمة، ويمنعها من الاستفادة من آرائهم ووجهات نظرهم. وتُتيح المراجعة الحالية للاستراتيجية فرصةً للمحكمة لاتخاذ تدابير قوية لدعم حق الضحايا في المشاركة الفعالة في إجراءات المحكمة..

مناهج مقيدة لمشاركة الضحايا في المحكمة الجنائية الدولية في مراحل التحقيق والمحاكمة وانفاذ الاحكام ومراحل جبر الاضرار

منذ تحقيق جمهورية الكونغو الديمقراطية وقضية لوبانغا، اللتين تُمثلان المرة الأولى التي يتمكن فيها الضحايا من ممارسة حقهم في المشاركة في إجراءات المحكمة الجنائية الدولية، أكد قضاة المحكمة الجنائية الدولية مرارًا وتكرارًا على ضرورة ضمان أن تكون مشاركة الضحايا «ذات معنى قدر الإمكان، وأن لا تكون رمزية بحتة». في السنوات الأخيرة، انحرفت قرارات المحكمة بشأن المشاركة عن منهجها السابق، مما يعكس مناهج تقييدية متزايدة تجاه حقوق الضحايا في المشاركة، مما خلق أيضًا حالة من عدم اليقين القانوني.

نُهج متضاربة تجاه مشاركة الضحايا

بموجب القاعدة 85 من قواعد الإجراءات والأدلة، لا يُطلب من الضحية سوى إثبات أنه شخص طبيعي تعرض لأذى نتيجة حوادث تقع ضمن النطاق الزمني والجغرافي والمادي للقضية.

كانت الدوائر القضائية متضاربة في تطبيق هذا المعيار. ففي الاجتهاد القضائي الحديث – على سبيل المثال، في قضية سعيد – حصرت الدائرة الابتدائية المشاركة بشكل صارم على ضحايا حوادث محددة أكدتها الدائرة التمهيدية صراحةً. حدث هذا رغم إشارة الدائرة التمهيدية إلى أن الأفعال الإجرامية المحددة المتعلقة بالتهم المؤكدة ليست شاملة، وأن نطاق الإساءة يُرجّح أن يكون أوسع نطاقًا. أدى هذا القرار إلى إعادة تقييم جميع طلبات الضحايا، وخاصةً تلك التي قُبلت سابقًا، مما أدى إلى إعادة تصنيف عدد من الطلبات من قِبل قلم المحكمة باعتبارها غير مؤهلة للوصف كضحايا..

يتناقض هذا المنهج في قضية سعيد مع نهج أكثر تقدمية اتبعته نفس الدائرة في قضايا سابقة، حيث اعتُبر وجود صلة بين الضحايا والتهم المؤكدة كافيًا لمشاركة الضحايا، كما في قضيتي نتاغاندا وبيمبا على سبيل المثال.

اختلاف مناهج اختيار الضحايا للمحامين

تعتمد مشاركة الضحايا على تمثيل قانوني متاح وعالي الجودة. بموجب القاعدة 90(1) من قواعد الإجراءات والأدلة (RPE)، يحق للضحايا اختيار محاميهم. في حال تمثيل مجموعات مختلفة من الضحايا من قبل محامين متعددين، يجوز للدائرة أن تأمر الضحايا باختيار ممثل قانوني مشترك للضحايا (CLRV)، وإذا لم يتمكن الضحايا من تحديد من يختارونه كممثل قانوني مشترك للضحايا، فيمكن للدائرة أن تُكلف قلم المحكمة بمساعدتهم بموجب القاعدة 90(2) من قواعد الإجراءات والأدلة. كملاذ أخير، يجوز لقلم المحكمة اختيار ممثل قانوني مشترك للضحايا بموجب القاعدة 90(3) من قواعد الإجراءات والأدلة. ويجوز للمحكمة أيضًا تعيين مستشار عام للضحايا (OPPV) كممثل قانوني مشترك للضحايا بموجب اللائحة 80 من لوائح المحكمة.

تفتقر المحكمة إلى ممارسات متسقة بشأن كيفية تنفيذ هذه العملية ودعم الضحايا في اختيار ممثل قانوني مشترك للضحايا. في القضايا المبكرة – لوبانغا، كاتانغا، بيمبا، وباندا وجيربو – اتبعت دوائر المحكمة «نهجًا تسلسليًا»، مما سمح للضحايا بتنظيم عملية إعادة تأهيلهم قبل أن يتدخل قلم المحكمة ودائرة المحكمة. وقد اتُبعت ممارسة إيجابية في كاتانغا، حيث تم الانتهاء من تعيين عملية إعادة تأهيل الضحايا بعد استشارة (معظم) الضحايا..

في الآونة الأخيرة، في قضيتي المهدي وأونغوين، لم يتبع قلم المحكمة العملية المذكورة أعلاه، واكتفى بالبحث عن آراء الضحايا العامة حول الصفات المطلوبة في الممثلين القانونيين المشتركين للضحايا، ثم أوصى بتعيين مرشح في الدائرة. أدى ذلك إلى جهل الضحايا بمن يمثلهم، وعدم تواصلهم مع محاميهم والتفاهم معهم، وشعورهم بعدم الاطلاع على سير الإجراءات، مما أثر على مشاركتهم. يُرجّح أن تكون هذه الاخفاقات في اختيار ممثلي الضحايا القانونيين ناجمة عن نقص الموارد المخصصة لقلم المحكمة، ومكتب المدعي العام للضحايا، وممثلي الضحايا القانونيين، لا سيما في المراحل الأولى من الإجراءات.

كما لوحظت مناهج غير متناسقة فيما يتعلق بالمساعدة القانونية. ففي قضية أونغوين، عيّن قاضي الدائرة التمهيدية مكتب المدعي العام للضحايا كممثل قانوني مشترك للضحايا. واختارت مجموعة أخرى من الضحايا في القضية ممثلين قانونيين اخرين قبل جلسة تأكيد التهم، لكن الدائرة التمهيدية حرمتهم من الحصول على المساعدة القانونية. وفي نهاية المطاف، منح قلم المحكمة، ممارسًا سلطته التقديرية، المساعدة القانونية لهذين الممثلين القانونيين بفضل جهود منظمات المجتمع المدني المكثفة وجهود موظفي قلم المحكمة. كانت الممارسات السابقة تسمح بتقديم المساعدة القانونية للممثلين القانونيين الذين يختارهم الضحايا، وفي قضايا لاحقة – مثل قضية موكوم – منحت الدائرة التمهيدية مساعدة قانونية لمحامين خارجيين. ينبغي تطبيق أساليب المساعدة القانونية بشكل متسق عندما يختار الضحايا محاميهم الخاص، حتى بعد تعيين مكتب المستشار العام للضحايا.

هذه التقلبات في الأساليب تقوض حق الضحايا في اختيار محاميهم، وتخلق حالة من عدم اليقين القانوني أثناء تعامل الضحايا مع التمثيل القانوني، وتترك الضحايا والممثلين القانونيين في حيرة بشأن عملية التعيين واستحقاق المساعدة القانونية. وهذا بدوره يؤثر على ثقة الضحايا في النظام. إن وجود إطار عمل واضح وموثوق وشفاف لتمكين ودعم خيارات الضحايا، وسياسة مساعدة قانونية مرنة، أمران أساسيان لمشاركة فعالة للضحايا..

إعطاء وزن لطرق المشاركة المفضلة للضحايا

يشارك الضحايا في الإجراءات «شفهيًا أو كتابيًا»، عادةً من خلال محاميهم. وعادةً ما تُحدد طرق المشاركة هذه قضائيًا.

مؤخرًا، اتخذت الدوائر قرارات بشأن صيغ المشاركة دون تقديم مبررات للضحايا. على سبيل المثال، في قضية فنزويلا، سُمح للضحايا بتقديم ملاحظات مكتوبة، لكنهم مُنعوا من المرافعات الشفوية من خلال المحامين في المحكمة عامي 2022 و2023. يتناقض هذا مع نهج الدائرة التمهيدية في قضايا سابقة، كما في قضيتي غباغبو وباندا وجربو، حيث اعتبر القضاة أن حقوق الضحايا في المشاركة تشمل المشاركة في جلسات الاستماع، ما لم تقرر الدائرة خلاف ذلك. في كلتا الحالتين، سُمح أيضًا للممثلين القانونيين للضحايا بعرض آراء الضحايا شفويًا أثناء الجلسة. تُقر استراتيجية المحكمة المُنقحة لعام 2012 المتعلقة بالضحايا «بأهمية مشاركة الضحايا في المحاكمات وحقهم في أن تأخذ المحكمة احتياجاتهم ومصالحهم المختلفة بعين الاعتبار». إن اتخاذ قرارات بشأن آليات مشاركة الضحايا دون مراعاة رغباتهم يُضعف ثقتهم بالعملية. كما يُهمل الدور المحوري للممثلين القانونيين في سد الفجوة بين الضحايا والمحكمة.

اتجاهات فقهية تقييدية بشأن القضايا التي تُعتبر ذات صلة بالضحايا

لا يجوز للضحايا الرد على مذكرات المشاركين الآخرين، أو التعبير عن آرائهم ومخاوفهم للقضاة شفويًا أو كتابيًا، أو إخطارهم بالوثائق العامة والسرية المُقدمة، أو تقديم الأدلة، أو استجواب الشهود إلا إذا اقتنع القضاة بتأثر مصالحهم الشخصية وبأن مشاركتهم في مراحل معينة من الإجراءات مناسبة. يُعد تفسير القضاة لما يُشكل قضايا «تؤثر على المصالح الشخصية للضحايا» أمرًا بالغ الأهمية، إذ يُحدد نطاق حقوقهم في المشاركة.

في حين أن الفقه القانوني المبكر للمحكمة الجنائية الدولية قد وضع مبادئ أساسية تُوضح ما يُشكل قضايا «تؤثر على المصالح الشخصية للضحايا»، إلا أن الاتجاه السائد في السنوات الأخيرة هو أن تُقيد الدائرة التمهيدية بشكل متزايد أهلية الضحايا، لا سيما في المراحل الأولى من الإجراءات. والأهم من ذلك، أن مثل هذه القضايا تنشأ في وقت مبكر، عندما يُقرر المدعي العام بدء التحقيقات، وخلال مرحلة ما قبل المحاكمة عندما يتقدم الضحايا بطلب الاعتراف بهم. إدراكًا لأهمية المشاركة الفعالة للضحايا في المراحل المبكرة، أوصى تقرير هيئة الخبراء للمراجعة المستقلة بتوسيع نطاق التمثيل القانوني ليشمل مرحلة التحقيق الاولي وطلبات الإذن بفتح التحقيقات. ومع ذلك، في العديد من القضايا الأخيرة، منعت دوائر قضائية مختلفة الضحايا من تقديم مذكرات أو تلقي إخطار بالتقاضي، دون تقديم مبررات كافية أو الرجوع إلى اجتهادات قضائية سابقة.

رفضت الدائرة التمهيدية في قضية بنغلاديش/ميانمار الاعتراف بأهلية الضحايا لطلب اعتماد بروتوكول بشأن أنشطة التحقيق، بحجة عدم قبولهم رسميًا للمشاركة في القضية بعد، على الرغم من وبناءً على طلب الدائرة التمهيدية تقديمهم آراءً سابقًا، بشأن الاختصاص القضائي وفتح تحقيق. وفي قضية ليبيا، رفضت الدائرة التمهيدية السماح للضحايا بتقديم آرائهم بشأن طلب الادعاء إصدار حكم بعدم الامتثال ضد إيطاليا بعد أن فشلت في تسليم مشتبه به أُلقي القبض عليه على أراضيها، مما أثار استياء الضحايا من العملية. ويتناقض هذا مع نهج أكثر تقدمية في مسألة الأهلية التي اتبعتها الدوائر التمهيدية في قضايا سابقة، كما هو الحال في قضية كينياتا، حيث سمحت الدائرة التمهيدية للضحايا وأطراف أخرى بتقديم مذكرات بشأن مسألة عدم الامتثال. ويمتد هذا التوجه التقييدي إلى مرحلة المحاكمة، حيث اعتمدت بعض الدوائر نهجًا ضيقًا تجاه دور ممثلي الضحايا، لا سيما فيما يتعلق باستجواب الشهود. في قضية بيكاتوم، منعت المحكمة الابتدائية ممثلي الضحايا من طرح أسئلة عامة حول مسؤولية المتهم، وحصرت تركيزهم على الأضرار التي لحقت بالضحايا، وأشارت إلى أن السماح باستجواب موسع سيسمح لهم بالتصرف كـ«مدع عام». وفي قضية سعيد، قيدت المحكمة الابتدائية ممثلي الضحايا باستجواب موكليهم فقط – أي الضحايا الذين يتمتعون بوضعٍ مزدوج كشهود وضحايا مشاركين.

تتناقض هذه الأساليب بشكل صارخ مع الاجتهادات القضائية السابقة التي أُقرت في قضيتي لوبانغا وبيمبا، حيث سمحت الدائرة الابتدائية باستجواب الشهود من قِبل ممثلي الضحايا بشأن أي مسألة لم يتناولها الادعاء بالفعل. وعلى وجه التحديد، في قضية بيمبا، قضت الدائرة بأن مصالح الضحايا تمتد إلى مسألة مسؤولية المتهم، مما يُبرر مشاركتهم في استجواب الشهود.

أدى تفسير المحكمة المتشدد بشكل متزايد لما يشكل «مسائل ذات أهمية شخصية» للضحايا، عمليًا، إلى استبعادهم من الإجراءات التي تؤثر بشكل مباشر على حقوقهم. كما أدى إلى قيود غير مبررة على استجواب الشهود.

كما أن مشاركة الضحايا خلال مرحلة جبر الاضرار محدودة في المقام الأول بسبب عدم اتساق الطرق المتبعة في تحديد المستفيدين المؤهلين من جبر الاضرار، وتقليص فرص الحصول على التمثيل القانوني بسبب التغييرات الأخيرة في سياسة المساعدة القانونية، كما هو موضح بمزيد من التفصيل أدناه.

وقد أدى عدم الاتساق في الطرق المتبعة في تحديد وأهلية الضحايا للحصول على التعويضات وجبر الاضرار إلى تقويض القدرة على التنبؤ والاتساق في نهج المحكمة. في قضية لوبانغا، قبلت المحكمة طلبات خطية للتعويضات وجبر الاضرار في مراحل مختلفة من الإجراءات التي جمعتها وحدة تسجيل ومشاركة الضحايا والممثلين القانونيين للضحايا، والصندوق الائتماني للضحايا، ثم قبلت مستفيدين إضافيين خلال مرحلة التنفيذ. في قضية المهدي، سمحت المحكمة الانتقالية أيضًا بتحديد هوية المستفيدين خلال مرحلة التنفيذ، لكنها فوّضت تحديد هويتهم إلى الصندوق الائتماني للضحايا. أما في قضية نتاغاندا وأونغوين، فوّضت الدائرة تحديد هوية الضحايا، وتقييم أهليتهم، وكيفية التواصل إلى قلم المحكمة، وسمحت أيضًا بتحديد هوية المزيد من المستفيدين خلال مرحلة التنفيذ. في قضية كاتانغا، اعتمدت المحكمة الانتقالية نهجًا قائمًا على التطبيق، ولم يسمح لمزيد من الضحايا بالتقدم خلال مرحلة التنفيذ.

تقوّض هذه القيود التزام المحكمة بضمان مشاركة الضحايا بصورة فعالة ، وجعلها مجرد مشاركة رمزية. كما أنها تُضعف شرعية التعويضات وجبر الاضرار وتُقوّض الوعد الأوسع بتحقيق عدالة تُركّز على الضحايا.

التوصيات

إلى دوائر المحاكم

1. **ضمان اليقين القانوني والشمولية في القرارات المتعلقة بمشاركة الضحايا، بما في ذلك التمثيل القانوني، وتحديث دليل ممارسات الدوائر وفقًا للتالي:**

- تحديد وتوحيد ممارسات المحكمة الجنائية الدولية واجتهاداتها القضائية بشأن هذه القضايا، بما في ذلك الاجتهاد القضائي الرائد للمحكمة بشأن مشاركة الضحايا في المراحل المبكرة؛
- وضع مبادئ توجيهية قضائية بشأن الحقوق الموضوعية والإجرائية للضحايا، إذا لم يكن ذلك قد تم بالفعل؛
- إرساء نهج واضح وقابل للتنبؤ لضمان دعم الضحايا في ممارسة حقهم في اختيار محاميهم؛
- النظر في اعتماد نهج تسلسلي للقاعدة 90 من قواعد الإجراءات والأدلة كأفضل ممارسة لضمان حق الضحايا في اختيار تمثيلهم القانوني.

2. **التدريب القضائي والتطوير المهني:**

- توفير تدريب إلزامي مستمر ومبادرات تطوير مهني لجميع القضاة وموظفي الدوائر بشأن المعايير الدولية الدنيا وأفضل الممارسات بشأن مشاركة الضحايا في جميع مراحل إجراءات المحكمة الجنائية الدولية، وبشأن التوجيهات الداخلية ذات الصلة التي قد لا تزال بحاجة إلى تطوير وفقًا للتوصيات المذكورة أعلاه.

إلى قلم المحكمة

1. **طلب موارد لضمان مشاركة الضحايا:**

- تشجيع كل قسم على بناء طلباته وتوقعاته في الميزانية على الاحتياجات الفعلية والحقيقية؛ و
- تخصيص موارد كافية لقسم الاعلام والتواصل، ووحدة تسجيل الضحايا، ومكتب المدعي العام للضحايا، والممثلين القانونيين للضحايا لضمان تمويل أنشطة دعم مشاركة الضحايا تمويلاً كافياً.

2. **وضع إجراء واضح بشأن دور قلم المحكمة في التمثيل القانوني:**

- وضع وتنفيذ إجراء واضح ومكتوب وعلني لتنظيم دور قلم المحكمة في التمثيل القانوني للضحايا، يشمل (1) كيفية دعم قلم المحكمة للضحايا في اختيار المحامين؛ و(2) الإجراءات التي يطبقها قلم المحكمة لترشيح محامٍ للعمل كممثل قانوني مشترك للضحايا.

3. **التأكد من أن وحدة تسجيل الضحايا تتبع اجراءات متسقة لتحديد الضحايا المؤهلين وإشراكهم من خلال:**

- وضع وتنفيذ منهجية متسقة ومتماسكة لتحديد الضحايا المؤهلين وإشراكهم في الوقت المناسب منذ المراحل المبكرة، لتسهيل مشاركة الضحايا؛ و
- توفير الوقت الكافي والمواعيد النهائية المعقولة لتقديم طلبات المشاركة بعد القبض على المشتبه به وتسليمه إلى المحكمة.

إلى الدول الأطراف

1. **تعزيز الاتساق في مشاركة الضحايا أمام المحكمة:**

- دعم نهج متسق على مستوى المحكمة لمشاركة الضحايا، بما يضمن سماع أصواتهم واحترام حقوقهم وفقًا لأعلى معايير القانون الدولي في جميع مراحل الإجراءات.

2. **تعزيز وتوفير التمويل الكافي لضمان مشاركة جيدة للضحايا:**

- زيادة تمويل أنشطة المحكمة المتعلقة بحقوق الضحايا لضمان مشاركة فعّالة وذات معنى؛
- وأخذ آثار كل مرحلة من مراحل الإجراءات على حقوق الضحايا بعين الاعتبار.

العوائق التشغيلية للمشاركة

تُعدّ مشاركة الضحايا في الإجراءات الجنائية الدولية أمرًا بالغ الأهمية لتحقيق العدالة والاعتراف بالضحايا وجبر الضرر. ومع ذلك، لا يزال عدد من العوائق النظامية والتشغيلية يُقوّض قدرتهم على المشاركة بفعالية. ويرتبط بعض هذه العوائق بسياسة المساعدة القانونية لعام 2024، بما في ذلك التأخير المستمر في تنفيذها والقيود التعسفية التي تفرضها؛ والقيود الزمنية القصيرة وغير الواقعية المفروضة على الضحايا لتقديم مذكراتهم إلى الدوائر في المجالات التي تؤثر على مصالحهم؛ والقيود اللوجستية وغياب الوضوح في الإجراءات التي تؤثر على العمل اليومي للمثلين القانونيين للضحايا؛ وغياب الوضوح والشفافية من جانب المحكمة. تُعيق هذه القضايا مجتمعةً حقوق الضحايا في المشاركة، لا سيما في المراحل المبكرة ومرحلة التعويضات وجبر الاضرار حيث تكون مشاركتهم بالغة الأهمية.

تأخر تنفيذ سياسة المساعدة القانونية

أكدت جمعية الدول الأطراف مرارًا وتكرارًا على الأهمية الجوهرية لنظام المساعدة القانونية في «ضمان نزاهة الإجراءات القضائية، وحق المتهمين والضحايا في التمثيل القانوني المناسب». كما شددت مرارًا على ضرورة وجود نظام مساعدة قانونية فعّال يلتزم بمبادئ «المحاكمة العادلة، والموضوعية، والشفافية، والفعالية، والاستمرارية، والمرونة».

ورغم هذه الالتزامات المعلنة، لطالما وصفت مجموعات الدفاع والمجتمع المدني سياسة المساعدة القانونية للمحكمة الجنائية الدولية بأنها «غير ملائمة للغرض»، مع وجود تحديات مماثلة تؤثر على مجموعات الضحايا والمشاركة الفعالة للضحايا. أقرت جمعية الدول الأطراف بالحاجة إلى إصلاح سياسة المساعدة القانونية، بعد أن طلبت مراجعة في عام 2012. وبعد تقييم نظام المساعدة القانونية في المحكمة الجنائية الدولية في عام 2015 وتقرير الخبراء ذي الصلة الذي يتضمن توصيات في عام 2017، وجهت جمعية الدول الأطراف دعوات مستمرة للمحكمة لمراجعة سياسة المساعدة القانونية الخاص بها من عام 2018 إلى عام 2022. وتم أخيرًا اعتماد سياسة مساعدة قانونية جديدة في عام 2023 – وهو إصلاح طال انتظاره وكان متوقعًا للغاية.

منذ دخوله حيز التنفيذ في 1 يناير 2024، لم يُصرف بعدُ مخصص المساعدة القانونية الجديدة للمرحلة المبكرة، المُقدمة بموجب سياسة المساعدة القانونية لعام 2023. وبينما يُمثل هذا البند الجديد تحسنًا مُرحبًا به في معالجة الفجوات طويلة الأمد في تمثيل الضحايا، إلا أن التأخير قد أضرّ بشدة بقدرة ممثلي الضحايا على الحفاظ على تواصل مستمر وتقديم الدعم للضحايا، مما قوض الاستمرارية والثقة. إن غياب التدابير الانتقالية أو التمويل المؤقت لسد هذه الفجوة خلال مرحلة التمثيل المبكرة، يُسبب بالضبط نوع الفجوات الضارة في الدعم القانوني التي أُنشئ نظام المساعدة القانونية لتجنبها.

الحدود التعسفية للمساعدة القانونية

خلال عملية إصلاح نظام المساعدة القانونية، طلبت جمعية الدول الاطراف مرارًا وتكرارًا أن تكون التعديلات المقترحة مُراعية للتكلفة وأن تُموّل ضمن الموارد المتاحة. وقد أثار هذا النهج انتقادات لتعامله مع المسائل الفنية والتشغيلية التي تؤثر على المبادئ الأساسية مثل المحاكمة العادلة، والموضوعية، والشفافية، والاستمرارية، والمرونة – باعتبارها مخاوف تتعلق بالميزانية فقط. كما يُشوّه هذا النهج صورة المساعدة القانونية باعتبارها «عاملًا مُسببًا للتكلفة»، وهو وصفٌ رفضه الخبراء لكونه غير دقيق لكلٍّ من الضحايا ومجموعات الدفاع. وأخيرًا، يُناقض هذا النهج توصية هيئة الخبراء للمراجعة المستقلة بالعمل على إصلاح سياسة المساعدات القانونية دون قيود مُحددة، أي قيود الميزانية..

وكما أكدت هيئة الخبراء للمراجعة المستقلة (IER)، فإنه يتعين توفير الموارد الكافية للممثلين القانونيين الخارجيين للضحايا (LRVs)، لتمكينهم من تمثيل الضحايا بطريقة تسهل مشاركتهم الفعالة في الإجراءات، بما في ذلك خلال مرحلة التعويضات وجبر الاضرار. في الواقع، غالبًا ما يتم التمثيل القانوني للضحايا في دول فيها قضايا او حالات أو بالقرب منها، حيث يكون عدد الضحايا كبيرًا ومتفرقًا جغرافيًا، وتختلف قدراتهم واحتياجاتهم. تتطلبُ هذه الحقائق المرونة، وهو مبدأ أساسي لضمان نظام مساعدة قانونية فعال.

بينما أدخلت سياسة المساعدات القانونية لعام 2023 العديد من التحسينات المرحب بها، إلا أنها أدخلت أيضًا مبلغًا إجماليًا ثابتًا قدره 30 ألف يورو للمراحل المبكرة – لكل حالة ولكامل مدة المرحلة – دون توضيح كيفية حساب هذا المبلغ أو كيفية تقسيمه. وصف ممثلي الضحايا القانونيين الذين استشارهم الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان (FIDH) هذا الحد الأقصى بأنه تعسفي وغير كاف، إذ لا يسمح إلا بـ «تمثيل محدود» في المراحل المبكرة التي غالبًا ما تمتد لسنوات عديدة. علاوة على ذلك، وعلى الرغم من انه تم طلب هذا المبلغ في مايو 2024، أفاد ممثلي الضحايا القانونيين الذين استشارهم الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان بأنهم لم يتلقوا ردًا رسميًا، ولم يتم دفع أي مبلغ. واستمروا يواصلون العمل مجانًا لصالح موكليهم، وهو وضع غير مستدام وغير عادل. وهذا أمرٌ مثير للقلق بشكل خاص نظرًا لأن مبلغ 30 ألف يورو لكل حالة قد تم تخصيصه في ميزانية المحكمة لعام 2024، ولا يزال من غير الواضح كيفية استخدام هذه الأموال.

وبالمثل، تُقسّم سياسة المساعدات القانونية مرحلة التعويضات وجبر الاضرار إلى مرحلتين: مرحلة التقاضي ومرحلة التنفيذ، مع تحديد الحد الأقصى للأخيرة بـ 60,000 يورو. ومرة أخرى، لا توجد شفافية بشأن كيفية تحديد هذا المبلغ ولا مرونة لتلبية الاحتياجات المتباينة في مختلف القضايا. وتُظهر إجراءات تعويضات كاتانغ كيف يلعب ممثلو الضحايا دورًا حاسمًا في مرحلة التنفيذ، حيث اعتمد كلٌ من قلم المحكمة وصندوق الضحايا على ممثلي الضحايا للتواصل مع الضحايا بشأن آرائهم وتفضيلاتهم. كما وجد صندوق الضحايا أن هناك «إجماعًا» في المحكمة الجنائية الدولية بين القضاة وموظفي قلم المحكمة وصندوق الضحايا، على أن جهود ممثل الضحايا في هذه القضية «سهّلت عملية التعويضات وجبر الاضرار». فبدون تمثيل قوي كهذا خلال مرحلة التنفيذ، لا يمكن للضحايا المشاركة بشكل هادف في عملية التعويضات وجبر الاضرار الكاملة أو الطعن في المعايير التقييدية، أو المخاطرة بالاستبعاد التام بسبب أوجه قصور إجرائية.

لا تعكس محدودية الموارد المالية والتعسفية تعقيد القضايا الفردية، ولا تلبي الاحتياجات المختلفة لكل قضية. وكما ورد في مراجعة عام 2017 لنظام المساعدة القانونية في المحكمة الجنائية الدولية: «يجب أن يوفر نظام الدفع آليات مرنة بما يكفي للتكيف مع المواقف عند ظهورها، وذلك لمنع أي شلل يضر بمصالح إقامة العدل على النحو الواجب».

أطر زمنية قصيرة ولا تتماشى مع المادة 15

عندما يطلب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إذنًا من الدائرة التمهيدية لبدء تحقيق من تلقاء نفسه، يمكن للضحايا تقديم مذكرات إلى الدائرة وفقًا للمادة ١٥ (٣) من نظام روما الأساسي للمحكمة والقاعدة ٥٠ من قواعد الإجراءات والأدلة. يسمح هذا للضحايا بتقديم معلومات واقعية وقانونية لمساعدة الدائرة في تقييم طلب المدعي العام.

يُعد قرار فتح التحقيق بالغ الأهمية للضحايا الذين لم يحصل الكثير منهم على تعويض عن الضرر الذي لحق بهم. تُظهر حالة جورجيا تأثير مشاركة الضحايا على إجراءات التعويضات وجبر الاضرار، إذ أدت إفادات الضحايا إلى توسيع نطاق التحقيق ليشمل جرائم غير مذكورة في طلب الإذن. وبالمثل، في حالة ميانمار/بنغلاديش، أقرّت الدائرة التمهيدية صراحةً بالمعلومات القيّمة التي قدّمها الضحايا حول نطاق التحقيق، وخطورة الجرائم، ومصالح العدالة.

على الرغم من الأهمية المُسلّم بها لمشاركة الضحايا في هذه المرحلة، تُظهر التجربة حتى الآن أن أحد التحديات الرئيسية أمام المشاركة الفعالة والشاملة هو ضيق الأطر الزمنية لتقديم المذكرات. في حالة جورجيا، كان لدى الضحايا 30 يومًا لتقديم مذكراتهم؛ وفي أفغانستان، تزامنت مهلة الـ 60 يومًا مع أقسى أشهر الشتاء. لم تترك هذه القيود وقتًا كافيًا لقلم المحكمة لإجراء التوعية والتواصل ونشر المعلومات، وهي مهام كانت، حتى ذلك الحين، ضئيلة أو معدومة. حتى في ظل الظروف المثالية، كان من شأن هذه الأطر الزمنية القصيرة أن تُحد من المشاركة. وتُعدّ هذه الممارسات إقصائية خاصة في السياقات التي يتعين فيها على الضحايا التعامل مع التحديات الأمنية، والتعامل مع صعوبة الوصول إلى الإنترنت، وحواجز الأمية، والحواجز اللغوية وتنوع الاثنيات، والعمل مع الوسطاء.

وقد أثرت هذه الأطر الزمنية القصيرة على عدد الضحايا المشاركين والنطاق الجغرافي للمشاركة. كما أعاقت الجهود الرامية إلى تعزيز المشاركة الشاملة للجنسين. في حالة ميانمار/بنغلاديش، وحتى مع ما اعتُبر فترة أربعة أشهر «سخية»، طلب قسم تسجيل ومشاركة الضحايا تمديدًا مشيرين الى العديد من «التحديات الرئيسية»، بما في ذلك القدرة على التواصل مباشرةً مع النساء والأطفال المتضررين.

بالإضافة إلى تأثيرها على المشاركة نفسها، تُسبب هذه الأطر الزمنية القصيرة إحباطًا كبيرًا لدى مجموعات الضحايا الذين انتظروا سنوات لانتهاء التحقيقات الأولية، ليواجهوا بعد ذلك مواعيد نهائية قصيرة بشكل غير معقول لتقديم طلباتهم. وبينما تصبّ السرعةً في مصلحة الضحايا، يجب ألا تكون على حساب مشاركتهم الفعّالة.

صعوبة الوصول إلى موارد المحكمة

لتمكين ممثلي الضحايا من أداء واجباتهم بفعالية، يجب على المحكمة تقديم دعم يتجاوز المساعدة القانونية. وقد أبرزت المشاورات مع ممثلي الضحايا مجموعة من التحديات الإدارية واللوجستية التي تعيق عملهم، وتتسبب في تأخيرات، وتخلق إحباطًا لا داعي له. وتشمل هذه التحديات عدم تلقي الدعم التشغيلي الأساسي، مثل إنشاء حسابات بريد إلكتروني، و«الانتظار المطول لإجراءات الموافقة والبيروقراطية لتنفيذ الأنشطة الأساسية»، مثل الرحلات لمقابلة موكليهم، وعدم تلقي الإخطارات في الوقت المناسب. كما أن ممثلي الضحايا لديهم امكانية وصول محدودة إلى المواد الأساسية للمحكمة، مثل الملفات، وسجلات الأدلة، ووثائق التوجيه الإجرائي، ويفتقرون إلى بروتوكولات واضحة لتقديم المواد بلغات متعددة. في حين أن قسم دعم المحامين (CCSS) التابع للمحكمة مُكلف بمساعدة ممثلي الضحايا، وصف ممثلو الضحايا تعاملهم مع القسم بأنه «الجانب الأكثر صعوبة وإحباطًا واستهلاكًا للوقت بلا داع في عملهم في تمثيل الضحايا». وإذا لم تتم معالجة هذه التحديات، فإن ذلك سيؤدي إلى خلق شعور بالإقصاء وتقليل الثقة في استجابة المحكمة لمشاركة الضحايا وتمثيلهم بشكل هادف في الإجراءات.

التوصيات

لمعالجة هذه العوائق التشغيلية ودعم مشاركة الضحايا دعماً كاملاً وهادفاً، يُوصى بالإصلاحات التالية:

إلى قلم المحكمة

1. **التنفيذ العاجل لسياسة المساعدة القانونية لعام 2024:**

- ضمان الصرف الفوري للأموال بموجب السياسة الجديدة؛ و
- توفير تمويل بأثر رجعي لممثلي الضحايا القانونيين الذين دعموا الضحايا خلال الفترة الانتقالية منذ يناير 2024.

2. **مراجعة سياسة المساعدة القانونية لإدخال حدود قصوى للمساعدة القانونية بناءً على تعقيد القضية:**

- استبدال الحدود القصوى التعسفية بإطار مساعدة قانونية قائم على الاحتياجات، يعكس عوامل خاصة بكل قضية، مثل عدد الضحايا، والتشتت الجغرافي، والتعقيد القانوني؛

- التخلي عن نهج «المبلغ الإجمالي» الثابت، والانتقال إلى الميزانيات السنوية التي تعكس بشكل أفضل احتياجات المشاركة المستمرة في الحالات/الإجراءات المطولة؛

- دعم مبدأ المرونة الذي يقوم عليه نظام المساعدة القانونية للمحكمة من خلال مراجعة الحدود القصوى مع تطور القضية، وخاصة عند الانتقال من مرحلة المحاكمة إلى مرحلة التعويضات وجبر الاضرار؛

- توفير تمويل كافٍ للحفاظ على حضور ممثل الضحايا خلال مرحلة تنفيذ التعويضات وجبر الاضرار، وإضفاء الطابع الرسمي على دوره في رصد تنفيذ التعويضات وتقديم الطعون الجماعية أو الفردية عند الضرورة.

3. **تحسين وصول الضحايا إلى مواد وإجراءات المحكمة:**

- وضع أساليب عمل واضحة وسهلة المنال لممثلي الضحايا، وخاصةً أولئك الذين ليسوا من مكتب المدعي العام والذين قد يكونون أقل دراية بإجراءات المحكمة، من خلال تطوير ونشر إرشادات بلغات متعددة حول الإجراءات الرئيسية، بما في ذلك المذكرات القانونية، والمسائل اللوجستية والإدارية التي تؤثر على قدرتهم على مقابلة موكليهم، وكذلك الوصول إلى موارد المحكمة ومقرها وتعويضات النفقات الميدانية؛

- تزويد ممثلي الضحايا بإمكانية الوصول إلى وثائق المحكمة وقواعد البيانات القانونية ذات الصلة، وتقليل البيروقراطية المتعلقة بالإعدادات اللوجستية، بما في ذلك تسهيل الحصول على بريد المحكمة الجنائية الدولية الإلكتروني وبيانات اعتماد التقديم الإلكتروني، أو امكانية الوصول إلى مقر المحكمة؛

- إنشاء نظام لتأكيد استلام وتتبع الملفات والرد على الملفات المقدمة من الضحايا أو نيابة عنهم؛

- وإقامة منتديات تشاورية منتظمة بين المحكمة وممثلي الضحايا ومجموعات الضحايا لمراجعة العوائق الإجرائية وتقييم فعالية تدابير دعم المشاركة.

إلى دوائر المحاكم

1. **تمديد الأطر الزمنية لتمثيل الضحايا:**

- توحيد وإطالة فترات التمثيل بموجب المادة 15 (على سبيل المثال، لمدة لا تقل عن 90 يومًا) في جميع دوائر المحاكم، وذلك من خلال دليل ممارسات دوائر المحاكم؛ و

- إدخال مواعيد نهائية متجددة عند الاقتضاء، وضمان إخطار المجتمعات المتضررة في الوقت المناسب للسماح ببدء المشاورات مبكرًا.

2. **ضمان الوصول الفعّال إلى العدالة:**

- تقديم أسباب مكتوبة عند رفض طلبات الضحايا، لتعزيز الشفافية والسماح باتخاذ إجراءات تصحيحية أو، اذا اقتضى الامر، اجراء استئناف.

3. **ضمان حصول ممثلي الضحايا القانونيين على الدعم الفني الكافي:**

- إصدار تعليمات إلى مكتب المدعي العام للضحايا لتقديم المشورة والدعم القانوني الكافي والشامل لممثلي الضحايا القانونيين، بما في ذلك الجوانب الفنية لتقديم الطلبات، والتواصل مع المحكمة، والفقه القانوني للمحكمة بشأن وضع الضحايا.

إلى الدول الأطراف

1. **ضمان التمويل الكافي:**

- ضمان حصول قلم المحكمة ونظام المساعدة القانونية على تمويل كافٍ لتفعيل هذه الإصلاحات.

2. **ضمان تطبيق المساعدة القانونية بشكل عادل وفي الوقت المناسب بموجب سياسة المساعدة القانونية الحالية:**

- حث قلم المحكمة على تقديم تحديثات منتظمة حول مدفوعات المساعدة القانونية بموجب سياسة المساعدة القانونية الحالية.

3. **إزالة الحدود القصوى التعسفية للمساعدة القانونية في ظل نظام تمويل عادل ومنصف:**

- الدعوة إلى تطوير نظام تمويل منصف للمساعدة القانونية قائم على الأدلة لضمان تعويض مناسب للضحايا وتمثيلهم بصورة جيدة.

3. تنفيذ التوصيات

إن إدراك حقوق الضحايا في المحكمة الجنائية الدولية يتطلب أكثر من مجرد بيانات سياسات أو استراتيجيات منقحة. فالتنفيذ يعني ترجمة الالتزامات إلى ممارسات يومية ملموسة من خلال تغيير سلوكي مخطط له ومتابعة عملية. ويتطلب كذلك إصلاحات مستدامة ومنسقة في جميع أجهزة المحكمة، مسترشدة بالتزام مشترك لضمان مشاركة فعّالة للضحايا من المراحل الأولى وحتى مراحل التعويضات وجبر الأضرار. ويشمل ذلك كل شيء بدءًا من كيفية تدريب الموظفين ودعمهم، وصولًا إلى الأدوات والتوجيهات المتاحة، وكيفية دمج وتوصيل أصوات الضحايا بشكل هادف في جميع مراحل الإجراءات.

تحدد هذه الورقة خارطة طريق لتحقيق هذا الهدف. وبينما تخص العديد من التوصيات أجهزة معينة أو مراحل محددة من الإجراءات، يجب أن يدعم تنفيذها عدة أولويات شاملة لضمان أن يكون نهج المحكمة الجنائية الدولية تجاه الضحايا متماسكًا ليس فقط من الناحية النظرية، بل موثوقًا وفعالًا من الناحية العملية أيضًا. وفي نهاية المطاف، يتطلب التنفيذ بناء ثقافات وهياكل مؤسسية تُمكّن هذه الممارسات وتدعمها على مر الزمن، مع الشفافية والمساءلة عن النتائج.

توصيات رئيسية شاملة لجميع الجهات المعنية

1. **إضفاء الطابع المؤسسي على التواصل المبكر الذي يركز على الضحايا**

ينبغي اعتبار التواصل التزامًا أساسيًا، وليس نشاطًا اختياريًا. يجب على جميع أجهزة المحكمة المساهمة في نهج تواصل شامل يبدأ من مرحلة التحقيق، مسترشدًا بالاتساق واستخدام معاني المصطلحات الرئيسية، مثل التواصل والحالة، واستراتيجيات تأخذ بعين الاعتبار الصدمات، وترعياللنوع الاجتماعي والعمر، وتستجيب للسياقات المحلية.

2. **ضمان التماسك والاتساق في مشاركة الضحايا**

يجب على الدوائر وقلم المحكمة العمل بشكل تعاوني لتوحيد الفقه القضائي وتوضيح الإجراءات الداخلية التي تحكم وضع الضحايا وحقوقهم في المشاركة والتمثيل القانوني. يجب دعم الضحايا في اختيار محاميهم، ويجب أن تكون القرارات القضائية مصحوبة بتفسيرات واضحة ومنطقية.

3. **التنفيذ الكامل لسياسة المساعدة القانونية لعام 2024 وإزالة القيود التعسفية على المساعدة القانونية في ظل نظام تمويل عادل ومنصف.**

يجب على قلم المحكمة صرف الأموال المستحقة بشكل عاجل، وتقديم مدفوعات بأثر رجعي عن العمل المنجز، والتحول نحو نموذج ميزانية مرن قائم على الاحتياجات. يجب أن تدعم المساعدة القانونية المشاركة طوال الإجراءات، بما في ذلك مرحلة التعويضات وجبر الاضرار، وأن تعكس تعقيد ومدة القضايا الفردية.

4. **تقليل العوائق الإجرائية واللوجستية أمام المشاركة.**

يجب أن يتمكن ممثلي الضحايا من الوصول إلى أنظمة وموارد المحكمة الأساسية، بما في ذلك دليل متعدد اللغات، والوصول الى الملفات وقواعد البيانات ذات الصلة، وتبسيط عملية الاجراءات الإدارية. يجب إنشاء آليات تشاور لتمكين التغذية الراجعة المنتظمة والتحسين المستمر.

5. **دمج المساءلة والتقييم في تنفيذ الاستراتيجية.**

يجب أن تتضمن استراتيجية الضحايا والإصلاحات ذات الصلة معايير قابلة للقياس، وبيانات أساسية، وآليات مراجعة منتظمة. أن أصحاب المصلحة الداخليون والخارجيون، بمن فيهم الضحايا؛ والمجتمع المدني؛ والدول الأطراف ينبغي أن تتاح لهم فرص منتظمة لرصد التقدم وتقييم ما إذا كانت حقوق الضحايا تتحقق على أرض الواقع..

الإجراءات ذات الأولوية للدول الأطراف

1. ضمان تمويل كافٍ ومُوَجّه لمشاركة الضحايا والتواصل معهم

ينبغي للدول الأطراف ضمان حصول المحكمة على موارد كافية ومخصصة لتنفيذ استراتيجيتها الخاصة بالضحايا والتوصيات الواردة في هذه الورقة. وينبغي تشجيع قلم المحكمة على تقديم مقترحات ميزانية بناءً على الاحتياجات الفعلية لضمان مشاركة الضحايا والتواصل معهم في جميع المراحل، وليس فقط فيما يتعلق بأنشطة قاعة المحكمة. وينبغي أن تعكس مخصصات الميزانية الدورة الكاملة لمشاركة الضحايا، بدءًا من الإجراءات المدنية وصولًا إلى جبر الاضرار والتعويضات، وأن تكون مصحوبة بمؤشرات أداء رئيسية هادفة.

تشمل مؤشرات الأداء الرئيسية المحتملة التي تركز على الضحايا ما يلي:

- نسبة الحالات التي يبدأ فيها التواصل في مرحلة التحقيق الاولي.
- عدد الضحايا، أو مجموعات الضحايا، ومنظمات المجتمع المدني التي يتم الوصول إليها من خلال أنشطة التواصل.
- نسبة مواد التواصل المتاحة باللغات المحلية ذات الصلة.
- نسبة الضحايا الذين أفادوا بشعورهم بالمشاركة الفعّالة في الإجراءات ، أي الشعور بالقدرة على اتخاذ القرارات.
- متوسط الوقت المستغرق بين الموافقة على المساعدة القانونية وصرفها
- متوسط الوقت المستغرق من تسجيل الضحية إلى تعيين ممثل قانوني في كل مرحلة
- معدل رضا ممثلي الضحايا القانونيين (من 1 إلى 9) عن إمكانية الوصول إلى أنظمة المحاكم، والملفات، والإرشادات الإجرائية

ينبغي أن تُشكل هذه المؤشرات جزءًا من مبررات الميزانية العادية والتقارير العامة، مما يساعد الدول على تقييم مدى ترجمة الموارد المالية إلى دعم فعال وشامل لحقوق الضحايا.

2. دعم الاتساق القضائي والمؤسسي بشأن حقوق الضحايا

ينبغي للدول أن تدعو إلى اتباع نهج متسق لمشاركة الضحايا في جميع أنحاء المحكمة، وأن تشجع على وضع مبادئ توجيهية قضائية تُوحّد الفقه القانوني ذي الصلة وأفضل الممارسات.

3. الدفع نحو تطبيق شفاف لسياسة المساعدة القانونية

يجب على الدول مراقبة تنفيذ قلم المحكمة لسياسة المساعدة القانونية الجديدة، والدعوة إلى صرف الأموال في الوقت المناسب، والمطالبة بمزيد من الإصلاحات للانتقال إلى نموذج مساعدة قانونية مرن وقائم على الأدلة، ويعكس واقع مشاركة الضحايا.

4. دعم الإصلاحات الهيكلية التي تُعزز الشمول

ينبغي للدول أن تدعم الإصلاحات التي تُعزز وصول الضحايا إلى المعلومات، وتضمن التشاور الهادف، وتُدمج الأدوات المراعية للاعتبارات الجنسانية والخاصة بالسياق في استراتيجيات التوعية والتواصل والمشاركة القانونية.

5. ضمان المساءلة في تنفيذ الاستراتيجية المنقحة

ينبغي على الدول أن تطلب تقارير منتظمة عن تنفيذ استراتيجية الضحايا والإصلاحات ذات الصلة، مع التركيز على معايير قابلة للقياس، مثل وتيرة التواصل، والجداول الزمنية لصرف المساعدة القانونية، ومعدلات مشاركة الضحايا، وإمكانية الوصول إلى مواد المحكمة. ومن شأن التقارير العامة المنتظمة، بناءً على هذه المؤشرات، أن تُعزز الشفافية، وتُمكّن من تقييم الأثر، وتدعم المساءلة تجاه المجتمعات المتضررة..

تعكس التوصيات الواردة في هذه الورقة دعواتٍ راسخة من الضحايا والمجتمع المدني والممارسين القانونيين لجعل التزام المحكمة الجنائية الدولية بالعدالة التي تركز على الضحايا ذا معنى عمليًا. وإذا طُبّقت هذه الإصلاحات، فإنها ستُعالج عوائق هيكلية وتشغيلية رئيسية، وتُعزز الاتساق في النهج القضائي للمشاركة، وتضمن أن يكون التواصل والتمثيل القانوني متاحين وشاملين ومستجيبين لاحتياجات الضحايا. كما تُقدّم هذه الإصلاحات إرشاداتٍ ملموسة للدول الأطراف وأجهزة المحكمة حول كيفية دعم نظام يُبلّغ فيه الضحايا ويُستمع إليهم ويُعاملون كأصحاب حقوق طوال فترة الإجراءات. وبذلك، يُمكن للمحكمة أن تُثبت التزامها ببناء الثقة وأن تُفي بوعدها التأسيسي، بتحقيق عدالة تُقرّ بكرامة وصوت وفعالية الأشخاص الأكثر تضررًا من الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي..